

مدرسة الشعلة الخاصة - عجمان

سياسة القبول والتسجيل

دليل توضيحي حول إجراءات قبول وتسجيل الطلبة
في مدارس الشعلة الخاصة



Admissions

توفير فرص تعليم متكافئة لجميع الطلاب من مختلف الفئات بما يضمن
مصلحة المجتمع الطلابي المدرسي وبما يتناسب مع لوائح القيد والقبول في
المدرسة الإماراتية

هدفنا:





مدرسة الشعلة الخاصة - عجمان سياسة القيد والقبول والتسجيل

الموجهات العامة:

- تتابع المدرسة كافة اللوائح والقوانين الصادرة عن وزارة التربية والتعليم وهيئات التعليم الخاص في دولة الإمارات العربية المتحدة والمتعلقة بقبول وتسجيل الطلبة.
- يعتبر برنامج (المهل) الإلكتروني والذي توفره وزارة التربية والتعليم بدولة الإمارات العربية المتحدة القاعدة الرئيسية لبيانات تسجيل الطلبة، وترفيعهم بين الفصول، وانتقالهم من وإلى المدرسة.
- من منطلق مبدأ (التعليم للجميع): لا تشترط المدرسة اجتياز الطالب لامتحانات أكademie كشرط لقبول تسجيل الطالب الجديد في المدرسة، ولكن تشترط المقابلة الشخصية لتقييم السمات الشخصية/ الإدراكية للطالب ودافعيه التعلم.

لإعادة تسجيل الطلبة القدامى :

- تبدأ إعادة التسجيل في فبراير من كل عام للعام الذي يليه.
- تعطى الأولوية للطلاب الحاليين وإخواه الطلاب الحاليين لمدة شهرين مع إرسال عدة تذكيرات لأولياء الأمور (حتى مارس) ثم يفتح باب التسجيل للطلبة الجدد.
- في حال تأخرولي الأمر عن إعادة تسجيل ابنه/ ابنته عن هذا الموعد لا تستطيع المدرسة أن تضمن حق الطالب في الحصول على مقعد في المدرسة للعام الدراسي الجديد، حيث يرتبط تسجيده بتوفر مقاعد دراسية للصف الذي سوف يلتحق به.
- الإجراءات والمستندات المطلوبة لإعادة التسجيل:
- المطلوب من ولـي الأمر تعبئة استمارة خاصة بإعادة التسجيل تتوفـر عند موظف الاستقبال ، مع دفع مبلغ (500) درهم عن كل طالب (رسوم تسجيل وتخصم من الأقساط الدراسية) ، ولوـي الأمر العـربـيـةـ في دفع أكثرـمـنـ ذـلـكـ المـبـلـغـ كـجزـءـ مـنـ الأـقـسـاطـ الـدـرـاسـيـةـ .
- في حال عدم انسحاب الطالب من المدرسة بعد قيام ولـي أمرـهـ بـإـعادـةـ التـسـجـيلـ يكونـ هـذـاـ المـبـلـغـ غـيـرـ مـسـتـرـدـاـ بـحـسـبـ الـلـائـحةـ التـنـفـيـذـيـةـ لـلـتـعـلـيمـ الـخـاصـ فيـ دـوـلـةـ الـإـمـارـاتـ الـعـرـبـيـةـ الـمـتـحـدـةـ .
- إن عملية إعادة التسجيل لا تتطلب أية أوراق أو وثائق تخص الطالب (إلا في حال تجديد أية أوراق ثبوتية سابقة مثل الهوية الإماراتية أو جواز السفر للطالب أولـيـ الأمرـ) .
- في حال وجود أي تغيير في بيانات الطالب أولـيـ الأمرـ أو أرقـامـ التواصل يجب على ولـي الأمرـ إبلاغـ مـسـؤـولـ شـؤـونـ الطـلـبـةـ فيـ المـدـرـسـةـ بالـبـيـانـاتـ الـمـحـدـثـةـ وـيـتـحـمـلـ ولـيـ الـأـمـرـ مـسـؤـولـيـةـ ذـلـكـ .

لتسجيل الطلبة الجدد :

- تشترط المقابلة الشخصية لجميع الطالب الجدد.
- تبني المقابلة على التقييم الشخصي، السلوكي، الإدراكي للطالب.
- يقوم ولـي الأمرـ بتعبـئـةـ استـمـارـةـ تسـجـيلـ لدىـ مـسـؤـولـ شـؤـونـ الموـظـفـينـ بـالـإـضـافـةـ إـلـىـ النـماـذـجـ التـالـيـةـ:
- إقرارـ تعـهدـ بـالـاطـلاـعـ عـلـىـ لـائـحةـ الـانـضـباطـ وـالـسـلـوكـ .
- إقرارـ بعدـ إـحـضـارـ الطـالـبـ للـهـاتـفـ التـقـالـ إـلـىـ الـحـرمـ الـمـدـرـسيـ .
- إقرارـ بالـالـلـزـامـ بـتـعـلـيمـاتـ وـلـوـاحـنـ اـسـتـخـدـامـ المـوـاصـلـاتـ الـمـدـرـسـيـةـ (ـفـيـ حـالـ كـانـ الطـالـبـ مـسـجـلـاـ فـيـ الـمـوـاصـلـاتـ)ـ .
- والتـوـقـيعـ عـلـىـ مـاـ وـرـدـ فـيـهـ لـدىـ موـظـفـ شـؤـونـ الطـلـبـ .



يشترط تقديم الوثائق التالية عند التسجيل:

المستندات المطلوبة لتسجيل طالب /ة

صورة جواز سفر الطالب + الإقامة + الهوية (ساري الصلاحية)	1
صورة جواز سفرولي الأمر+الإقامة + الهوية (ساري الصلاحية)	2
أصل هوية الطالب	3
خلاصة القيد (خاص بالمواطنين)	4
شهادة درجات الفصل الأول أو شهادة إستمرار دراسة الفصل الأول للعام الدراسي السابق	5
صور شخصية للطالب/ة عدد (4)	6
حضور الطالب/ة للمقابلة	7
شهادة انتقال	8

حال تسجيل الطالب بالمدرسة للعام الدراسي القادم

يعتمد على الأمر بحضور وإجراء ما يلي قبل بداية دوام الطالب/ة

جهة التصديق	المطلوب	نوع النقل	
-	شهادة درجات + شهادة انتقال	منقول من مدرسة ضمن منطقة عجمان التعليمية	1
المنطقة التعليمية	شهادة درجات + شهادة انتقال مصدقة	منقول من مدرسة ضمن منطقة تعليمية أخرى داخل الدولة	2
من (خارجية الدولة التابعين لها + سفارة دولة الإمارات في بلد़هم) ، أو من : (خارجية دولة الإمارات العربية المتحدة داخل الدولة + سفارة بلدِهم في دولة الإمارات العربية المتحدة)	شهادة انتقال أو بطاقة درجات آخر صرف دراسي مصدقة	منقول من مدرسة من خارج الدولة	3

تسليم الملف الظبي الخاص بالطالب/ة



شروط دفع الأقساط

يتم سداد جميع الأقساط المدرسية قبل بدء الدراسة إما نقداً أو بموجب شيكات آجلة في المواعيد التالية:

الدفعة الثالثة : 30 % شيك أول فبراير 2025	الدفعة الثانية : 30 % شيك أول ديسمبر 2024	الدفعة الأولى: 40 % نقداً
--	--	----------------------------------

- في حال إلغاء تسجيل الطالب قبل التحاقه بالدوام يكون من حق المدرسة خصم مبلغ 500 درهم عن كل طالب كرسوم تسجيل غير مستردة.

- في حال طلب ولـي الأمر انسحاب ابنائه من المدرسة تلغى أي خصومات ممنوحة (خصم التفوق ، خصم إخوة، خصم موظفين)

- في حال عدم إستكمال دفع جميع الرسوم قبل بداية دوام الطلاب (نقداً أو شيكات) يترتـب ما يلي:
 - يكون من حق المدرسة إلغاء تسجيل الطالب .

 - خصم مبلغ 500 درهم عن الطالب كرسوم تسجيل غير مرتجعة .

 - لا تصرف الكتب والقرطاسية والزي المدرسي إلا بعد إبراز ما يثبت سداد كامل الأقساط المدرسية.

 - لا يسمح للطالب بالالتحاق بالدوام المدرسي إلا بعد إبراز ما يثبت سداد كامل الأقساط المدرسية .

 - إذا تأخر الطالب عن الإلتحاق بالمدرسة عن موعد بدء الدراسة فلا يخصم له شيء .

- إذا ترك الطالب المدرسة خلال العام الدراسي لأي سببٍ كان تُخصّص الرسوم على النحو التالي:

 - يسدـد رسومـاً دراسيـة عن شهـرـ كـاملـاً إـذـا دـاـوـمـ فيـ المـدـرـسـةـ أـسـبـوعـيـنـ فـأـقـلـ.

 - يسدـد رسومـاً دراسيـة عن شهـرـيـنـ كـامـلـيـنـ إـذـا دـاـوـمـ أـكـثـرـ مـنـ أـسـبـوعـيـنـ وـأـقـلـ مـنـ شـهـرـ.

 - يسدـد رسومـاً دراسيـة عن ثـلـاثـةـ شـهـرـيـاً إـذـا دـاـوـمـ مـدـةـ تـزـيدـ عـنـ شـهـرـ وـاحـدـ .

 - لا يستفيد من خصم الأخوة .

- لا تسترد رسوم الكتب والزي المدرسي ، أما رسوم المواصلات فينطبق عليها ما ينطبق على الرسوم الدراسية.

- في حال تخلف ولـي الأمر أو إمتناعه عن تسديد أي من الأقساط المقررة ، فإن للمدرسة الحق في إتخاذ الإجراءات التي تراها مناسبة لتحصيل الأقساط المستحقة .

- في حال إرتجاع ولـي الأمر أي شيك ، تفرض غرامة مالية مقدارها 100 درهم عن كل شيك مرتجع ، وفي حالة عدم سداده من قبل ولـي الأمر في غضون أسبوع من إرجاعه:

 - يتم تسليم الشيك إلى محامي المدرسة لإتخاذ الإجراءات القانونية الالزمة .

- إن طلب التسجيل وملحقاته يعتبر عقداً بين ولـي الأمر والمدرسة مـدـةـ عـامـ درـاسـيـ وـاحـدـ فقطـ وـيـنـتـيـ التـزـامـ الـطـرـفـيـنـ بـهـ بـاـنـتـهـاءـ الـعـامـ الـدـرـاسـيـ . ولا يـعـتـبرـ مـجـدـاًـ إـلاـ بـعـدـ تـعـبـةـ ولـيـ الـأـمـرـ لـطـلـبـ تـسـجـيلـ جـدـيـدـ لـلـعـامـ التـالـيـ وـمـوـافـقـةـ الـإـدـارـةـ عـلـىـ هـذـاـ الـطـلـبـ .



تعهدات عامة عند تسجيل الطالب / التزامات الطالب وولي الأمر

- 1 - على الطالب المشترك بالمواصلات أن يكون بانتظار حافلة المدرسة في المكان وحسب المواعيد التي يحددها سائق الحافلة وإلا يلتزم أهله بتوصيله إلى المدرسة بدون المطالبة بأي خصم من بدلات المواصلات .
- 2 - لا تعتبر المدرسة مسؤولة عن التلاميذ الذين يتأخر أولياء أمورهم عن إستلامهم أكثر من نصف ساعة بعد جرس الإنصراف .
- 3 - يحق للمدرسة أن لا تقبل الطالب في الصف إذا تأخر بدون عذر مقبول بعد قرع جرس طابور الصباح حيث يعتبر طابور الصباح جزءاً لا يتجزأ من دوام المدرسة ويلتزم جميع الطلاب بحضوره .
- 4 - يحضر على أولياء الأمور دخول الفصول الدراسية إلا بمصاحبة شخص مسؤول من إدارة المدرسة .
- 5 - لا يسمح للطلاب بحضور الطابور والحصص إلا إذا كانوا يرتدون الزي الرسمي الموحد للمدرسة .
- 6 - يعتبر غياب الطالب بدون عذر إذا لم تتم تغطيته خلال ثلاثة أيام بتقرير طبي رسمي أو بعذر مقبول لدى الإدارة .
- 7 - يحق للمدرسة فصل الطالب أو توقيفه عن الدراسة للمدة التي تراها مناسبة إذا بدر منه أي اعتداء جسماني أو معنوي على أحد العاملين بالمدرسة أو أحد زملائه أو إذا بدر منه أي تصرفات غير لائقة سواء كانت داخل المدرسة أو خارجها (حسب لوائح وزارة التربية) .
- 8 - يتحملولي الأمر تعويض ما يتلفه الطالب من ممتلكات المدرسة ، ويترك تقدير مسؤولية الطالب وقيمة الأضرار إلى إدارة المدرسة .
- 9 - يمنع منعاً باتاً حضار الهاتف النقال إلى المدرسة وستقوم الإدارة بمصادرة أي هاتف يضبط مع الطالب ولا يحق لولي الأمر المطالبة بإسترداده أو تعويضه عنه ، والأمر ذاته ينطبق على جميع المواد التي لا علاقة لها بالدراسة .
- 10 - عدم السماح للطالب بالدوام في حالة إطالة الشعر أو قصه بشكل غير اعتيادي وتنمنع قصات الشعر المتدرجة وقصات الشعر الداخلية على مجتمعاتنا بحيث ينتظر الطالب في المدرسة حتى يحضرولي أمره لإصط召اه .
- 11 - لا يسمح بإدخال أي مجلات أو جرائد أو أشرطة أو أجهزة أو غير ذلك من المواد إلى المدرسة وسيتم مصادرها نهائياً وتوقع مخالفة سلوكية على الطالب .
- 12 - لا يسمح للطالب بالدوام في المدرسة إذا حضر وهو يقود سيارته حتى لو كانت لديه رخصة قيادة .
- 13 - في حالة إستدعاءولي الأمر من قبل الإدارة يكون من حق المدرسة عدم السماح للطالب بدخول الصف إلى حين حضورولي الأمر .
- 14 - تسلم بطاقات الدرجات لولي الأمر فقط بعد سداد الأقساط المدرسية المستحقة .
- 15 - لا يسمح حضور الطلاب الذكور من الصف السابع فما فوق إلى قسم البنات لأي سبب كان .
- 16 - عبور الشارع الرئيسي المحاذي للمدرسة هو مسؤوليةولي الأمر وحده دون غيره .



شروط استخدام الحافلة (يتعهد بها الطالب وولي الأمر عند التسجيل)

شروط استخدام الحافلة:

- 1 أن يقومولي الأمر بتبنيه إستمارة المواصلات وينظر فيها العنوان بالتفصيل.
- 2 أن تكون أقساط الطالب مسددة حسب نظام المدرسة.
- 3 أن تتوفر لدى الطالب بطاقة المواصلات المعتمدة من المدرسة ، وأن يبرزها عند الطلب.
- 4 أن يكون الطالب ملتزماً بالزي المدرسي الموحد للمدرسة.
- 5 أن تكون طريقة وطول قص شعر الطالب لائقة ومقبولة لدى إدارة المدرسة.
- 6 الالتزام بركوب الحافلة المحددة من قبل الإدارة .
- 7 التقيد بمواعيد الحافلة التي يحددها السائق .

واجبات الطالب:

- 1 احترام السائق والمشرف والتقييد بتعليماتهما .
- 2 الانتظار في المكان المحدد والموعود المتفق عليه لركوب الحافلة صباحاً ، ويكون ذلك قرب منزل الطالب.
- 3 الصعود إلى الحافله فور وصوله والجلوس في المكان المخصص دون إبطاء أو تأخير.
- 4 إبراز بطاقة المواصلات عندما تطلب من قبل السائق أو من قبل إدارة المدرسة ، أكان ذلك أثناء ركوب الحافلة أو عند الخروج من الصف أو من بوابة المدرسة.
- 5 المحافظة على المقاعد ، المراوح وغيرها وعدم العبث بها وإتلافها ويلتزمولي الأمر بتعويض المدرسة مالياً عن قيمة أي تلف يتسبب به ابنه .
- 6 المحافظة على نظافة الحافلة .
- 7 عدم مضايقة وإزعاج بقية الطلبة في الحافلة وعدم اللجوء إلى العنف والقوة لحل أي مشكلة قد يواجهها مع الطلبة بل يتم اللجوء إلى إدارة المدرسة أو إلىولي الأمر.
- 8 عند وصول الحافلة إلى المدرسة ، على الطالب أن ينزل من الحافلة بنظام وأن يتوجه إلى ساحة المدرسة ، ولا يسمح له بالبقاء والجلوس في الحافلة أو بالتوارد بين موافق الحافلات .
- 9 فور إنتهاء الدوام المدرسي على الطالب التوجه فوراً إلى الحافلة والجلوس في المكان المخصص له ، ولا يسمح له بالنزول مرة أخرى إلا لسبب قاهر وبيه افة السائق أو الإداره .
- 10 عند وصول الحافلة وتوقفها قرب المنزل على الطالب التزول منها دون إبطاء أو تأخير.



- 11 الإلتزام والتقييد بتنفيذ التعليمات الصادرة عن سائق الحافلة أو الإدارة ، وفي حال عدم التقييد بذلك يكون من حق المدرسة إتخاذ الإجراءات التي تراها مناسبة بما فيها إلغاء خدمة المواصلات للطالب.

المنوعات : يمنع الآتي:

- 1 الوقوف أو التنقل داخل الحافلة أثناء سيرها ، بل الجلوس في المكان المخصص طيلة رحلة الحافلة من البيت إلى المدرسة وبالعكس .
- 2 إدخال علب المرطبات والماء وما شابه إلى الحافلة .
- 3 إلقاء الأوساخ أو المخلفات داخل الحافلة .
- 4 رمي الأوساخ أو المخلفات أو أي شيء من نوعه أو أبواب الحافلة .
- 5 نزول الطالب من الحافلة إلا عند بيته أو عند وصوله إلى المدرسة .
- 6 إدخال آلات التصوير أو التسجيل إلى الحافلة إلا بإذن الإدارة .
- 7 لبس القبعات داخل الحافلة .
- 8 حمل أو استخدام الهاتف النقال داخل الحافلة .
- 9 الأفعال والحركات والألفاظ المنافية للأخلاق والأداب داخل الحافلة .
- 10 لا يجوز لولي الأمر الصعود إلى الحافلة والتدخل في شؤون الطلبة .